



مكتب الاتصالات الراديوية (BR)

28 فبراير 2014

الرسالة الإدارية المعمرة
CACE/668

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه
المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

الموضوع: لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية (خدمات الأرض)
- اقتراح الموافقة على مشروع مسألة جديدة لقطاع الاتصالات الراديوية

تحية طيبة وبعد،

قررت لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد يومي 2 و 3 ديسمبر 2013، أن تلتزم اعتماد مشروع مسألة جديدة لقطاع الاتصالات الراديوية عن طريق المراسلة، وفقاً للفقرة 2.1.3 من القرار ITU-R 1-6.

وكما ورد في الرسالة الإدارية المعمرة CACE/653 المؤرخة 20 ديسمبر 2013، انتهت فترة التشاور بشأن اعتماد هذه المسألة في 20 فبراير 2014.

ومن ثم اعتمدت لجنة الدراسات 5 المسألة المذكورة، ويتبعن تطبيق إجراء الموافقة المنصوص عليه في الفقرة 2.1.3 من القرار ITU-R 1-6. ويرد نص مشروع المسوأة في ملحق هذه الرسالة لتيسير اطلاعكم عليها.

وبالنظر إلى أحكام الفقرة 2.1.3 من القرار ITU-R 1-6، يرجى من الدول الأعضاء إبلاغ الأمانة (brsgd@itu.int) في موعد أقصاه 28 أبريل 2014 بما إذا كانت توافق أم لا توافق على المقترن الوارد أعلاه.

ويرجى من أي دولة عضو تعرض على الموافقة على مشروع مسألة أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها.

وبعد الموعد النهائي المحدد أعلاه، ستعلن نتائج هذا التشاور في رسالة إدارية معممة ثم تنشر المسألة الموافق عليها في أقرب وقت ممكن (انظر <http://www.itu.int/pub/R-QUE-SG05/en>).

وتفضليا بقبول فائق التقدير والاحترام.

فرانسوا رانسي
المدير

الملحقات: 1

مشروع مسألة جديدة لقطاع الاتصالات الراديوية

-

الوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية
- المتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية
- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية وللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية وتواهم
- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه
- أعضاء لجنة لوائح الرadio
- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحق

مشروع المسألة الجديدة 5¹ITU-R [DOC.XXX]

تشغيل نظام النفاذ العمومي في الاتصالات الراديوية قصيرة المدى لدعم أنظمة مساعدات السمع

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

- (أ) أنه من المرغوب فيه في بعض الظروف، مثلاً في البيئات المفعمة بالضجيج أو في حالة الأشخاص الذين يعانون من ضعف السمع، تشغيل مساعدات السمع المناسبة من خلال الاتصالات الراديوية؛
- (ب) أن العديد من الأشخاص يعانون من ضعف السمع؛
- (ج) أنه في مثل هذه الظروف لا تسمح مساعدات السمع المرتبطة بالصوت بتقديم الكلام بمستوى أمثل وبدون الضوضاء البيئية والانقطاعات؛
- (د) أن البث الراديوي وسيلة عملية لنقل إشارة ذات نسبة مؤاتية للإشارة إلى الضوضاء للإرسال من نظام عمومي إلى أحد أجهزة مساعدات السمع؛
- (هـ) أنه يمكن تصميم نظام النفاذ العمومي هذا من أجل مساعدة الأشخاص الذين يعانون من ضعف السمع للاستماع عبر مسافات كما يجري عادة في الكلام بدون مساعدة؛
- (و) أن مدى إرسال يبلغ 20 متراً تقريباً سيكون كافياً لنظام عمومي؛
- (ز) أن بعض البلدان تقوم بعمليات بحث وتطوير لهذه الأنظمة؛
- (ح) أن نظام الاتصال هذا قد يكون له تطبيق أوسع؛
- (ط) أن الأشخاص الذين يعانون من ضعف السمع سيستفيدون من استعمال مساعدات السمع من خلال الاتصالات الراديوية أثناء السفر؛
- (يـ) أن من المستحسن إجراء تنسيق دولي بشأن هذه الأجهزة،

¹ ينبغي أن تُرفع هذه المسألة إلى علم فريق نشاط التنسيق المشترك لقطاع تقدير اتصالات ولجنة الدراسات لقطاع تنمية الاتصالات.

تقرر أن تجري دراسة المسائل التالية

- 1 ما هي الخصائص التقنية والتشغيلية المناسبة لنظام النفاذ العمومي في الاتصالات الراديوية قصيرة المدى لدعم أنظمة مساعدات السمع؟
- 2 ما هي:-
- مدبات التردد في الخدمة المتنقلة البرية المناسبة لنظام نفاذ عمومي في الاتصالات الراديوية قصيرة المدى؟
- الظروف التي قد تسمح بتشغيل متواافق لأنظمة النفاذ العمومي في الاتصالات الراديوية قصيرة المدى التي تدعم أنظمة مساعدات السمع وأنظمة خدمات راديوية أخرى في نطاق الموجات المترية (VHF) أو نطاق الموجات الديسيمترية (UHF)؟
- 3 ما هي معاير تقاسم الطيف لنظام النفاذ العمومي في الاتصالات الراديوية قصيرة المدى الذي يدعم أنظمة مساعدات السمع وأنظمة تدعم خدمات راديوية أخرى؟
- 4 ما هي التكنولوجيات الملائمة لنظام النفاذ العمومي في الاتصالات الراديوية قصيرة المدى الذي يدعم أنظمة مساعدات السمع؟

تقرر كذلك

- 1 أن تدرج نتائج الدراسات المذكورة أعلاه في توصية واحدة أو أكثر أو في تقرير أو كتيب واحد أو أكثر؛
2 أن تستكمل الدراسات المذكورة أعلاه بحلول 2015.

الفئة: S2